[1] بحار الأنوار العلامة المجلسي ج 56 _____

بحار الانوار الجامعة لدرر أخبار الائمة الاطهار تأليف العلم العلامة الحجة فخر الامة المولى الشيخ محمد باقر المجلسي " قدس ا سره " الجزء السادس والخمسون دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان الطبعة الثالثة المصححة 1403 ه 1983 م دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان - بناية كليوباترا - شارع دكاش - ص. ب 7957 / 11 تلفون المستودع: 274696 - 273032 - 278766 - المنزل 830711 - 830717 برقيا: التراث تلكس 44632 / LE تراث _____ 14. (باب) * (الايام والساعات والليل والنهار) * 1 - الخصال: عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي عن أحمد بن أبي عبد ا البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبان، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة، وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة وأفضل ساعات الليل والنهار أوقات الصلوات، ثم قال عليه السلام: إنه إذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء، وهبت الرياح، ونظر ا عزوجل إلى خلقه، وإني لاحب أن يصعد لي عند ذلك إلى السماء عمل صالح. ثم قال: عليكم بالدعاء في أدبار الصلوات فإنه مستجاب (1). 2 - ومنه: عن أبيه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن إبراهيم بن إسحاق، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن أبي هاشم، قال: قلت لابي الحسن الماضي عليه السلام: لم جعلت صلوة الفريضة والسنة خمسين ركعة لا يزاد فيها ولا ينقص منها ؟ قال: إن ساعات الليل اثنتا عشرة ساعة، وفيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ساعة، وساعات النهار اثنتا عشرة ساعة، فجعل لكل ساعة ركعتين، وما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق غسق (2). 3 - العلل: عن أبيه - إلى قوله - عن أبي هاشم الخادم، وذكر الحديث وزاد في آخره: فجعل للغسق ركعة (3). بيان: المراد بالركعة ركعتا الوتيرة، فإنهما تعدان بركعة، والمراد بالساعة في الخبرين الساعات المعوجة (4) الزمانية كما سيأتي بيانها، وعدم

_____ (1) الخصال: 86. (2) الخصال: 86. (3) العلل: ج 2، ص 17. (4) سمي بها لاختلاف مقاديرها طولا وقصرا باختلاف الفصول بخلاف الساعات المستوية. _____